شو طلع معنا ؟

نيسان 2021

الانتخابات الفرعية...

استحقاق دستوري لا «وجهة نظر»

على وقع الانفجار المروّع الذي هزّ مرفأ بيروت في الرابع من آب الماضي، والذي أسفر عن مقتل أكثر من 200 شخص وإصابة 6500 آخرين، وخلّف خسائر اقتصادية فادحة، قرّر ثمانية نواب الاستقالة من مجلس النواب، هم مروان حمادة، هنري حلو، بولا يعقوبيان، نديم الجميّل، سامي الجميّل، إلياس حنكش، نعمة افرام وميشال معوض، في خطوة أرادوا أن تكون «فاتحة» لمزيد من الاستقالات، تمهيدًا لإجراء انتخابات نيابية مبكرة.

لكنّ ذلك لم يحصل، بعدما فضّلت الأحزاب الأساسية، المصنَّفة في إطار «المعارضة»، ولا سيما تيار «المستقبل» و«القوات اللبنانية» و«الحزب التقدمي الاشتراكي» عدم سلوك درب النواب المستقيلين، ورفض نوابها تقديم استقالاتهم من البرلمان، فتوقف «عدّاد» النواب المستقيلين عند ثمانية، أصبحت استقالاتهم نافذة بتاريخ الثالث عشر من آب، بعدما عقد مجلس النواب جلسة مقتضبة له، بدأت بقبول استقالات النواب، بحسب ما ينصّ عليه القانون.

كان ينبغي أن تجري انتخابات فرعية لملء الشغور في المقاعد الثامنة خلال شهرين من تاريخ الشغور، وفقًا لنصّ القانون، لكنّ ذلك لم يحصل أيضًا، في ضوء «مَخرَج» تمّ التوصل إليه بين رئيس الجمهورية ميشال عون ورئيس حكومة تصريف الأعمال حسّان دياب، أعلنا بموجبه «الاتفاق» على تأجيل الانتخابات النيابية الفرعية إلى ما بعد الأول من كانون الثاني 2021، وذلك «نظرًا للظروف الراهنة وانتشار وباء كورونا».

ورغم أنّ المهلة القانونية لاجراء الانتخابات قد انقضت، إلا أنّ الانتخابات الفرعية لم تتمّ، بل على العكس من ذلك، توسّع الشغور في مجلس النواب من ثمانية إلى عشرة، إثر وفاة نائبيْن آخريْن، هما ميشال المر وجان عبيد، بعيد إصابتهما بفيروس كورونا، ليصبح عدد نواب البرلمان 118 فقط من أصل 128.

ورغم عودة الحديث عن وجوب إجراء الانتخابات الفرعية لملء الشغور، إلا أنّه اقتصر على التسريبات الإعلامية، من دون أن يلوح في الأفق أي توجه جدّي لإجرائها في المدى المنظور، ما خلا مرسوم دعوة الهيئات الناخبة الذي وقّعه وزير الداخلية في حكومة تصريف الأعمال محمد فهمي، مع تسجيله «مفارقة» إلحاقه بمرسوم آخر، يتحدّث فيه عن «معوقات» بالجملة قد تحول دون إجراء الانتخابات، أولها تفشي فيروس كورونا.

العناوين

ماذا ينصّ القانون؟

تجارب سابقة

«معركة» على عشر مقاعد

المرسوم جاهز...ولكن؟

إشكاليات «تقنيّة»

موقف لادي

ماذا ينصّ القانون ؟

قد تكون النصوص القانونيّة أكثر من واضحة على خطّ الانتخابات الفرعية، وضرورة إنجازها إذا ما شغر أيّ مقعدٍ في البرلمان لأيّ سبب. وفي هذا السياق، تنصّ المادة 41 من الدستور اللبناني على أنه إذا خلا مقعد في المجلس، يجب الشروع في انتخاب الخلف خلال شهرين، ولا تتجاوز نيابة العضو الجديد أجَل نيابة العضو القديم الذي يحلّ محلّه. أما الاستثناء الوحيد، فيحصل إذا خلا المقعد في المجلس قبل انتهاء عهد نيابته بأقلّ من ستّة أشهر، حيث لا يُعمَد في هذه الحال إلى انتخاب خَلَف.

ومنعًا لأيّ التباس، أفرز قانون الانتخاب 44/2017 الحالي حيّزًا واسعًا للانتخابات الفرعية، حيث نصّت المادة 43 منه على أنه إذا شغر أي مقعد من مقاعد مجلس النواب بسبب الوفاة أو الاستقالة أو إبطال النيابة أو لأي سبب آخر، تجري الانتخابات لملء المقعد الشاغر خلال شهرين من تاريخ الشغور، أو من تاريخ نشر قرار المجلس الدستوري القاضي بإبطال النيابة، في الجريدة الرسمية. كما تدعى الهيئات الناخبة بمرسوم ينشر في الجريدة الرسمية، وتكون المهلة بين تاريخ نشر المرسوم واجتماع الهيئات الناخبة ثلاثين يومًا على الأقلّ.

وبحسب قانون الانتخاب، فإنّ الانتخابات الفرعية تجرى لملء المقعد الشاغر على مستوى الدائرة الصغرى العائد لها هذا المقعد، وفقًا لنظام الاقتراع الأكثري على دورة واحدة. أما إذا تخطى الشغور المقعدين في الدائرة الانتخابية الكبرى، فيعتمَد نظام الاقتراع النسبي وفق أحكام القانون. ويشترك في عملية الاقتراع الناخبون المقيمون وغير المقيمين شرط ممارسة حقهم في الاقتراع على الأراضي اللبنانية.

تجارب سابقة

عمومًا، ليست الانتخابات الفرعية أمرًا جديدًا على لبنان الذي شهد، منذ صدور الدستور اللبناني في العام 1926 وحتّى اليوم، أكثر من 40 انتخابًا فرعيًا، تنوّعت أسبابها بين الوفاة والاغتيال والاستقالة، أو انتخاب نواب رؤساء للجمهورية. وغلب على معظم هذه الانتخابات طابع شبيه بالتزكية حيث كان الابن يخلف الأب أو الشقيق، فيما شهدت حالات محدودة طابعًا تنافسيًا حادًّا كما في معركة الشوف الفرعية إثر اغتيال النائب نعيم مغبغب حيث كان التنافس على أشدّه بين مرشّح كمال جنبلاط ومرشّح كميل شمعون، أو معركة المتن الشهيرة بين ميرنا وغبريال المرّ وغسان مخيبر.

وإذا كانت معظم الانتخابات الفرعية تتسم بضعف الحماسة على المشاركة، ما ينعكس تلقائيًا على نسبة الاقتراع التي تأتي ضعيفة نسبيًا، فإن آخر التجارب التي شهدها لبنان لا تبدو بعيدة زمنيًا، إذ حصلت ضمن ولاية البرلمان الحاليّ، وتحديدًا في نيسان 2019، بعد قبول المجلس الدستوري طعنًا قدّمه طه ناجي مرشّح «جمعية المشاريع» في نيابة ديما جمالي (تيار المستقبل). ورغم إحجام ناجي عن الترشح مجدّدًا، جرت الانتخابات الفرعية وفق النظام الأكثري، حيث فازت جمالي بالنتيجة، بعد منافسة مع عدد من المرشحين، كان أبرزهم المرشح يحيى مولود.

لكن، في مقابل التجارب التي حصلت، لا تُعَدّ «مخالفة القانون» في هذا الصدد أمرًا جديدًا، فقد سبق أن حصل في الانتخابات العامة، مع تمديد البرلمان لنفسه في سنوات 2013 و2014 و2017، بذريعة «الظروف القاهرة»، ولكن أيضًا في الانتخابات الفرعية التي كان ينبغي أنت تحصل في العام 2017، بعد استقالة النائب روبير فاضل، وانتخاب النائب ميشال عون رئيسًا للجمهورية. إلا أنّ اللافت أنّ السلطات «تجاهلت» الاستحقاق بالمُطلَق يومها، وتعاملت معه كأنه لم يكن.

«معركة» على عشر مقاعد

انطلاقًا ممّا سبق، فإنّ الانتخابات الفرعية التي يفترض أن يشهدها لبنان في هذه المرحلة، هي على عشر مقاعد دفعة واحدة. لكن، رغم أنّ هذه الانتخابات ستجري وفق «قانون النسبية»، إلا أنّها بمجملها، باستثناء دائرة المتن، ستجري وفق النظام الأكثري، بحسب ما ينصّ قانون الانتخاب، طالما أنّ الشغور في هذه الدوائر لا يتخطى المقعدين.

ما تقدم يعني أن قضاء الشوف سيخوض انتخاباته وفقًا للنظام الأكثري لملء شغور مقعد النائب المستقيل مروان حمادة، كذلك الأمر بالنسبة إلى المقعد الماروني الشاغر في عاليه بعد استقالة هنري الحلو. ولأن عدد المقاعد الشاغرة في دائرة بيروت الأولى هو مقعدين (نديم الجميّل وبولا يعقوبيان)، فإن الانتخابات ستجري أيضًا في هذه الدائرة على أساس النظام الأكثري. ويسري الأمر نفسه على كسروان التي استقال منها النائب نعمت افرام، وزغرتا حيث استقال ميشال معوض، وطرابلس لملء المقعد الشاغر بوفاة النائب جان عبيد. وحدها دائرة المتن الشمالي ستشهد مواجهة على أساس النظام النسبي، لملء الشغور في المقعدين المارونيين (خلفاً لسامي الجميل والياس حنكش) والمقعد الأرثوذكسي (خلفاً لميشال المر).

المرسوم جاهز.. ولكن؟

بعد استقالة النواب الثمانية، وقّع وزير الداخلية محمد فهمي مرسوم دعوة الهيئات الناخبة إلى الانتخابات النيابية الفرعية لهذه المقاعد، وأرسله الى الحكومة موصيًا بإجراء الانتخابات الفرعية قبل تاريخ 13 تشرين الأول، أي خلال شهرين من تاريخ الشغور. إلا أن الحكومة المُصرّفة للأعمال لم توقّع المرسوم، وتمّ الاتفاق بين الرئيسين ميشال عون وحسان دياب على «تأجيل» البحث بالاستحقاق إلى ما بعد بداية العام 2021.

ومع أنّ صحيفة «الأخبار» ذكرت، في تقرير لها في الرابع من شباط الماضي، أن هناك اتجاهًا لدى رئاسة الجمهورية للدعوة إلى تعيين موعد للانتخابات الفرعية يوم الأحد 6 حزيران المقبل، إلا أنّ أيّ ترجمة عملية لذلك لم تظهر على الأرض، بل استمرّ «تجاهل» الاستحقاق في الدوائر المعنيّة، مع «خرق» وحيد تمثّل بمرسوم جديد لوزير الداخلية في حكومة تصريف الأعمال محمد فهمي حدّد موعد الانتخابات في 28 آذار، قبل أن يعود ويتراجع عن هذا التاريخ في تصريحات صحافية، قال فيها إنّ موعد الانتخابات سيتأجل إلى ما بعد شهر نيسان، أي عقب انتهاء عيد الفصح لدى الطوائف المسيحية وشهر رمضان المبارك لدى الطوائف الإسلامية.

لكنّ «المفارقة» المثيرة للانتباه في هذا المرسوم، تمثّلت في إلحاقه بعرض قدّمه الوزير لما يعتبرها معوّقات تعترض العملية الانتخابية، وأهمّها انتشار فيروس كورونا وزيادة عدد الوفيات وصعوبة التكهن بنتائج الوباء في المرحلة المقبلة، علمًا أنّ انتخابات جرت في الكثير من دول العالم مع مراعاة الإجراءات الاحترازية. ومن المعوقات التي استعرضها فهمي أيضًا، أنّ دائرة بيروت الأولى ما تزال منطقة منكوبة بفعل انفجار المرفأ ومعظم مدارسها التي كانت تعتمد مراكز انتخابية متضررة، إضافة إلى عدم قدرة الإدارة على استيراد الحبر الخاص بأقلام الاقتراع لضيق الوقت وكلفته العالية بالعملة الصعبة إلا إذا تأمن من جهات مانحة قبل موعد الانتخابات، وكذلك عدم لحظ الاعتمادات المالية لهيئة الإشراف على الانتخابات.

إشكاليات «تقنيّة»

إلى ما تقدّم، ثمّة عقبات «تقنية» أمام الانتخابات الفرعية يتحدّث عنها البعض، منها مسألة تشكيل هيئة إشراف على الانتخابات، في ظلّ حكومة مستقيلة. إلا أنّ الخبراء والعارفين يعتبرون أن لا عذر أمام عدم تشكيل هيئة إشراف على الانتخابات، بما في ذلك الوضع الراهن المتعلّق بوجود حكومة تصريف أعمال حيث سبق أن تم تشكيل الهيئة من قبل حكومة الرئيس ميقاتي المستقيلة عام 2013.

أما الإشكالية الثانية التي لفت إليها بعض الخبراء، فتتعلق بالقانون الانتخابي نفسه، الذي يتضمن بعض الثغرات التي فاتت المشرّعين، والتي قد تظهر في الانتخابات الفرعية في قضاء المتن الشمالي، حيث ستجري الانتخابات على أساس النظام النسبي. وهنا، يشير الخبراء إلى أنه لم يتم التنبه بوضوح لمسألة الحاصل الانتخابي، الذي يتمّ تحديده في الانتخابات العامة عبر قسمة عدد المقترعين في كل دائرة انتخابية كبرى على عدد المقاعد فيها. وعلى سبيل المثال، في انتخابات 2018، اقترع 90402، ومن خلال قسمة هذا العدد على 8 (عدد مقاعد الدائرة)، بلغ الحاصل 11302، ولكن هذه المرة بما أنّ الانتخابات فرعية على ثلاثة مقاعد، فهل يحسب الحاصل عبر قسمة عدد المقترعين بعدد مقاعد الدائرة في المتن أي 8 أو على عدد المقاعد المتصارع عليها أي 3؟ ففي الحالة الأولى من الممكن للائحة أن تحصل على 3 حواصل انتخابية ولائحة ثانية على حاصل انتخابي واحد ما يؤدي إلى مشكلة حقيقية في توزيع مقاعد الدائرة على اللوائح. أما في الحالة الثانية، إن قسمة عدد المقترعين على المقاعد المتصارع عليها سيؤدي حكما إلى ارتفاع الحاصل الانتخابي وصعوبة حصول حصول أي لائحة على الحاصل، في وقت لا يشرح القانون بوضوح السيناريو الذي يمكن اللجوء إليه في حال عدم حصول أي لائحة على الحاصل، وبالتالي إعادة إجراء الانتخابات مرة وثانية وثالثة.

موقف لادي

قد يكون لافتًا أنّ معظم الأحزاب والقوى السياسية لا تمنح الاستحقاق الانتخابي الفرعي أي أهمية، حيث يغيب تسليط الضوء الإعلامي حتى من أحزاب المعارضة التي تعتبر أنّ أولويتها هي الدفع باتجاه انتخابات مبكرة. وقد يكون الخرق الوحيد من قبل أحزاب السلطة، تمثل بموقف «خجول» لرئيس مجلس النواب نبيه بري، شدّد فيه خلال اتصال مع وزير الداخلية، على ضرورة إجراء الانتخابات الفرعية تطبيقًا للدستور، علمًا أنّ بعض المراقبين والمحللين وضعوا هذا التصريح في إطار «المناوشات» بين بري من جهة، ورئيس الجمهورية و«التيار الوطني الحر» من جهة ثانية.

أما موقف «لادي» فقد عبّرت عنه بوضوح، من خلال بيان مشترك أصدرته مع مؤسسة مهارات، الاتحاد اللبناني للأشخاص المعوقين حركيًا، والجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية - لا فساد، حيث دعت الحكومة اللبنانية الى احترام المسار القانوني اللازم لإجراء الانتخابات الفرعية، عبر توقيع مرسوم دعوة الهيئة الناخبة من قبل الحكومة ورئاسة الجمهورية ورصد الاعتمادات المالية اللازمة لإجراء الانتخابات من أجل ملء الشغور وفقًا للدستور. كما شدد التحالف على ضرورة تعيين أعضاء هيئة الإشراف على الانتخابات بعد انتهاء ولاية الهيئة الحالية بحكم أنها هيئة دائمة بموجب قانون الانتخابات، بالإضافة إلى رصد الاعتمادات اللازمة لها من أجل تسهيل عملها وتمكينها من ممارسة مهامها القانونية كافة بما فيها مراقبة الحملات الانتخابية.

ولأن التجارب السابقة أثبتت أن توقيع مرسوم دعوة الهيئة الناخبة فقط لا يعني بالضرورة أن إجراء الانتخابات بات أمرًا محسومًا، خصوصًا أنه لا يوجد حتى اليوم موقف واضح لدى الجهات المعنية لناحية إجرائها في أي مدى قريب، ممّا يشكّل انتهاكًا واضحًا للمهل الدستورية والقانونية، طالب التحالف الجهات المعنية بشكل عاجل وصريح، خصوصًا وزارة الداخلية والبلديات ورئاسة الجمهورية، بممارسة دورهم المؤسساتي فورًا والمضيّ قدمًا دون أي مماطلة في الخطوات اللازمة لإجراء الانتخابات النيابية الفرعية في أقرب وقت، وذلك حفاظًا على ما تبقى من هيبة للدستور والقانون.

HEINRICH BÖLL STIFTUNG
بيروت
الشرق الأوسط

LADE
الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات

تم انتاج هذه المادة بدعم مالي من مؤسسة هينرش - بُل مكتب الشرق الأوسط. الآراء الواردة هنا تعبر عن رأي الجمعية اللبنانية من أجل ديمقلراطية الانتخابات وبالتالي لا تعكس بالضرورة وجهة نظر المؤسسة.

الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات © 2021

Sodeco, Petro Trad St.,
Sodeco 7 Bldg., 5th Fl.,
Beirut, Lebanon
+961 1 333713/4
info@lade.org.lb
lade.org.lb